

قوات الطوارئ الدولية فى قطاع غزة

1967 – 1957

إعداد

محمود عبد الحى محمود حسن الديب

طالب دكتوراه بقسم التاريخ كلية البنات للآداب والعلوم والتربية

جامعة عين شمس

إشراف

د/ ماجدة محمد حمود

د/ خلف عبد العظيم الميرى

أ.م التاريخ الحديث والمعاصر

أ.م. التاريخ الحديث والمعاصر

كلية البنات – جامعة عين شمس

كلية البنات – جامعة عين شمس

مقدمة

تعتبر قوات الطوارئ الدولية إحدى آليات تنفيذ مهام الأمم المتحدة ، وتتمتع هذه القوات بالمزايا والحصانات التي تتطلبها فى تحقيق مقاصدها، وهذه القوات تتألف من الموظفين العسكريين الذين تضعهم إحدى الدول الأعضاء تحت تصرف الأمم المتحدة .

هذا وقد جاءت قوات الطوارئ الدولية إلى مصر في أعقاب العدوان الثلاثي على مصر 1956، وبناءً على المفاوضات التي دارت بين همرشولد السكرتير العام للأمم المتحدة والرئيس جمال عبد الناصر من خلال تكليفه وزير الخارجية محمود فوزي بمهمة التواصل مع الأمين العام، وقد تمخض عن هذه المفاوضات إصدار قرار رقم 1000 بتاريخ 1956/11/5 بإنشاء قوة الطوارئ الدولية، وذلك لتنفيذ وقف إطلاق النار وانسحاب القوات الأجنبية من الأراضي المصرية، وقد تواجدت هذه القوات على خطوط الهدنة بين مصر وإسرائيل، وكذلك في قطاع غزة.

* نظم تواجد قوات الطوارئ الدولية

لقد تم الاتفاق بين جمهورية مصر العربية والأمم المتحدة بشأن وضع قوات الطوارئ الدولية التابعة للأمم المتحدة في مصر، وفيما يلي الترتيبات الخاصة التي يجب أن تتخذ بين مصر والأمم المتحدة التي تحدد بعض الشروط الضرورية لقيام قوة الطوارئ.

1- تتألف قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة الصادرة بقرار 1000 / 5 / 11 / 1956م من جميع الموظفين العسكريين الذين تضعهم إحدى الدول الأعضاء تحت تصرف قيادة الأمم المتحدة

2- احترام القوانين المحلية والسلوك اللائق بالوضع الحالي :

- على أفراد القوة وموظفي الأمم المتحدة الذين يعملون معها أن يراعوا القوانين واللوائح المصرية وأن يمتنعوا عن القيام في مصر بأي نشاط ذي طابع سياسي وبأي عمل يتعارض مع الصفة الدولية لواجباتهم

3- الدخول والخروج - تحقيق الشخصية :

يعفى أفراد القوة من اللوائح الخاصة بجوازات السفر والتأشيرات واجراءات وقيود الهجرة وذلك عند دخولهم أو خروجهم من الأراضي المصرية كما يعفون من كافة اللوائح التي تنظم الإقامة للاجانب ويكفي ان يكون حائزان لما يلي أ - امر انتقال فردي او جماعي صادر من القائد او السلطة المحلية

ب- بطاقة تحقيق الشخصية صادرة من القائد باذن من السكرتير العام

ج- يجوز مطالبة افراد القوة بابراز بطاقتهم الشخصية لاتسليمها

د- اذا ترك احد افراد القوة خدمة الدولة المشتركة يقوم القائد بإبلاغ السلطات المصرية بذلك وكذلك عن الفرد المتغيب اكثر من 21 يوما(1)

4- الولاية القضائية : - تنقسم الى

ا- الولاية الجنائية :

يخضع كل فرد من افراد القوة لولاية الدولة التي ينتمى اليها دون سواها فيما يختص بما قد يرتكبه في مصر من جرائم

(1) الوقائع الفلسطينية - الجريدة الرسمية لقطاع غزة - عدد 88 15 يناير 1958 - بشأن وضع قوة الطوارئ الدولية التابعة للأمم المتحدة بناء على الكتابان المتبادلان بين جمهورية مصر العربية والأمم المتحدة بتاريخ 8 فبراير 1957 ص 247 - 250

ب- الولاية المدنية :

لا يخضع افراد القوة لولاية المحاكم المدنية المصرية او لاية اجراءات قضائية اخرى.

ج- اما فى القضايا الاخرى التى تباشر فيها المحاكم المصرية الولاية المدنية بالنسبة لافراد القوة
تتيح المحاكم والسلطات المصرية لافراد القوة فرصة كافية لحفظ حقوقهم

5- الاخطار – الشهادة :

ا- يجب اخطار القائد فى حالة اتخاذ اجراءات مدنية ضد شخص من افراد القوة امام اية محكمة
مصرية ذات ولاية

ب- يجوز للسلطات المصرية التحفظ على أحد افراد القوة دون أن تتخذ بشأنه اجراءات القبض
العادية بقصد تسليمه فورا هو والاسلحة والاشياء المضبوطة الى اقرب سلطة مختصة تابعة للقوة

ج- يتبادل القائد والسلطات المصرية المعونة فى سبيل اجراء جميع التحقيقات اللازمة فى الجرائم
الى تهم احدهما او كليهما

6- اماكن القوة :

تقدم الحكومة المصرية بالاتفاق مع القائد المناطق التى قد تلزم لمقر القيادة والمعسكرات وغيرها
من الاماكن اللازمة لايواء القوة وتأدية اعمالها

7- علم الامم المتحدة :

تعترف الحكومة المصرية بحق القوة فى رفع علم الامم المتحدة فى الاراضى المصرية على مقر
قيادتها ومعسكراتها ومركزها والمركبات والبواخر كما يرتدى افراد القوة عادة الذى الرسمى الذى
يقرره القائد (2)

8- الاسلحة :

يجوز لافراد القوة احرار وحمل الاسلحة اثناء تادية عملهم

9- مزايا وحصانات القوة

- تتمتع القوة وفقا لاتفاقية مزايا وحصانات الامم المتحدة على ما يستخدم فى مصر من الاملاك
والأموال والموجودات المملوكة للدولة المشتركة

- تعترف مصر بحق القوة فى ان تستورد معفاة من الرسوم الجمركية المعدات ومواد التموين و
المهمات اللازمة لها

- تعفى افراد القوة من الرسوم الجمركية على ما يستوردونه من امتعة شخصية ويخضعون
للقوانين واللوائح المصرية الخاصة بالجمارك ومراقبة النقد الاجنبى

- تعفي افراد القوة من اية ضريبة على الاجور والمرتبات التى تدفعها لهم الحكومة التى ينتمون اليها.

10- المواصلات والخدمات البريدية .

- تتمتع القوة فيما يتعلق بالمواصلات بالتسهيلات وللقائد السلطة فى تركيب وادارة محطة واحدة او عدة محطات سلكية ولاسلكية للامم المتحدة وتبادل الرسائل للاستقبال والإرسال بنقط معينة من الشبكة .

- تتمتع القوة فى منطقة عملياتها بحق الاتصال دون قيد أو شرط بالراديو والتليفون والتلغراف
- تعترف حكومة مصر بحق القوة فى اتخاذ الترتيبات اللازمة بما لديها من الوسائل للتصرف فى البريد الخاص المرسل منها و الى افراد القوة ولنقله وتخطر حكومة مصر بطبيعة هذه الترايبات .

11- حرية الحركة

- تتمتع القوة وأفرادها بالاضافة الى المركبات والسفن والطائرات والمعدات الرسمية بحرية الحركة بين مقر قيادة القوة والمعسكرات وغيرها من الاماكن داخل منطقة العمليات ومن والى نقط دخول الاراضى المصرية وكذلك حرية الحركة عبر خطوط الهدنة وغيرها من الخطوط العسكرية طبقا لاتفاق الحكومة المصرية وقائد القوة

12- استعمال الطرق والممرات المائية ومنشآت الموانئ والمطارات و السكك الحديدية

- للقوة الحق فى استعمال الطرق والكبارى والقنوات وغيرها من الممرات المائية ومنشآت الموانئ والمطارات دون رفع اى رسوم او اجراء سواء مقابل التسجيل او غيرة فى منطقة العمليات ونقط الدخول العادية باستثناء الرسوم التى تقابل الخدمات التى تقدم لهم (3).

13- المياه والكهرباء وغير ذلك من المرافق العامة

- للقوة الحق فى ان تستخدم المياه والكهرباء وغير ذلك من المرافق العامة باسعار لا تقل رعاية عن الاسعار المعمول بها بالنسبة للمستهلكين الاخرين الذين فى مستواها .

14- العملة المصرية

- تقدم حكومة مصر للقوة بناء على طلب القائد العملة المصرية اللازمة لاعمال القوة بما فى ذلك دفع مرتبات افراد الكتائب التابعة للدولة وذلك مقابل دولارات الولايات المتحدة الامريكية او فرنكات سوسرية او اى عملة اخرى يقبلها الطرفان وبسعر الصرف الرسمية بمعرفة حكومة مصر(4).

15 – المؤن والتوريدات والخدمات

- تساعد الحكومة المصرية القوة بناء على طلب القائد على الحصول من المصادر المحلية على المعدات والمؤن والتوريدات وغير ذلك مما تحتاج اليه لغذائها وعملياتها من سلع وخدمات

(3)الوقائع الفلسطينية . المصدر السابق- ص ص258- 259

(4) نفس المصدر - ص ص259 - 260

16- الموظفون المعينون محليا .

- يجوز للقوة ان تعين محليا ما تحتاج إليه من الموظفين وتقدم السلطات المصرية بمساعدة القائد بناء على طلبه في اختيار هؤلاء والموظفين

17- تسوية الخلافات والمطالبات .

تتشأ لجنة خاصة تسمى لجنة المطالبات وتختص بالفصل في جميع المطالبات الى تقدم من

أ- احد الرعايا المصريين عمل يدعية من ضرر ناتج عن فعل او اهمال احد افراد القوة في تأدية اعماله الرسمية

ب- حكومة مصر ضد احد افراد القوة .

ج- اى من القوة او الحكومة المصرية ضد الاخرى (5).

18- الاتصال .

يتخذ القائد والسلطات المصرية التدابير التي تكفل اتصالا وثيقا متبادلا بينهما

19- المتوفون من افراد القوة : التصرف في ممتلكاتهم الشخصية

- للقائد ان يتولى امر جثمان المتوفى في الاراضى المصرية من أفراد القوة وان يتخذ بشأنه التدابير التي يراها ولة ايضا ان يتصرف في الممتلكات الشخصية للمتوفى بعد الوفاء بالديون التي يكون قد عقدها في مصر والمستحقة الى رعايا مصريين

20- الاتفاقات الاضافية :

- تعقد عند الحاجة اتفاقات بين القائد والسلطات المصرية المختصة التي تعينها حكومة بشأن التفاصيل المتعلقة بتنفيذ هذه الترتيبات (6). وبناء على ذلك اجتمع بيرنز مع مندوبين من الجيش الإسرائيلي في نوفمبر 1957 وقد وافق اليهود على تغيير أربعة نقاط من أصل خمسة نقاط 0 وفي فبراير 1958 وافق اليهود على نقطة واحدة من أصل أربعة في القطاع الشمالي ، وإذا استمر هذا الوضع يعتبر مخالف لقرار الجمعية العامة بانسحاب اليهود إلى ما وراء خطوط الهدنة الموضحة في فقرة واحدة من المادة السادسة من اتفاقية الهدنة .

ومن ناحية أخرى أوضحت وزارة الحربية المصرية مبادئ تنسيق العمل بين إدارة الحاكم العام للقطاع المصري بفلسطين وهيئة الاتصال بقوات الطوارئ الدولية وإدارة شئون فلسطين ويتم ذلك من خلال الآتي :

(1) أخذ رأي إدارة الحاكم الإداري في كل ما يختص بتطبيق القوانين السائدة في القطاع على الهيئات الدولية وفي كل ما يتصل بتنفيذ الاتفاقيات الدولية إذا كانت تمس الأشخاص أو الأموال الموجودة بالقطاع 0

(2) تقوم هيئة الاتصال بتنفيذ الاتفاقية بين هيئة الأمم المتحدة والجمهورية العربية المتحدة فيما يختص بقوة الطوارئ الدولية وعليها الرجوع إلى إدارة الحاكم العام فيما يتعلق بتطبيق القوانين المحلية بالقطاع والرجوع إلى إدارة شؤون فلسطين فيما يختص بالمسائل القانونية والسياسية 0

(3) تقوم كل من إدارة الحاكم العام وهيئة الاتصال بأخذ رأي إدارة شؤون فلسطين فيما يختص بتطبيق الاتفاقيات التي تخص كل من وكالة الإغاثة وقوة الطوارئ الدولية 0 وكذا ما يتعلق بالسياسة العامة الخاصة بهما ، ويتم تنفيذ ذلك كالاتي :

أ- هيئة الاتصال هي الجهة التي تختص بتبليغ كل ما يتعلق بقوات الطوارئ الدولية بعد أخذ رأي كل من إدارة الحاكم العام وإدارة شؤون فلسطين وأي جهات أخرى لها علاقة بالموضوع إذا استدعى الأمر ذلك بعد تنسيق رأي هذه الجهات 0

ب- إدارة الحاكم تختص بالاتصال بفرع وكالة الإغاثة بغزة فيما يختص بكافة ما يثمر بين الإدارة والوكالة الإغاثة بعد أخذ رأي إدارة شؤون فلسطين وذلك فيما يتعلق بهذا الفرع (غزة) والشؤون المحلية للقطاع 0

ج- تتولى إدارة شؤون فلسطين الاتصال بممثل وكالة الإغاثة بالقاهرة وذلك فيما يختص بسياسة الوكالة وما يخرج عن اختصاص إدارة الحاكم الإداري وكذا الاتصال بالجهات المختصة من تطبيق الاتفاقيات الدولية (7) 0

ومن ناحية أخرى أشار الأمين العام للجمعية العامة للأمم المتحدة من خلال تقريره عن الفترة من 9 أغسطس 1957 حتى 27 أغسطس 1958 أن الهدوء قد خيم تقريبا دون انقطاع على امتداد الخط الفاصل بين مصر وإسرائيل 0 وأن الحوادث التي أبلغ عنها خلال الفترة المستعرضة كانت خمس وتسعين حادثة كلها بسيطة ، إلا قليلها ، مقابل 184 حادثة خلال الفترة السابقة ومدتها ستة أشهر ونصف 0

وأضاف أيضا أن قوات الطوارئ بقيادة بيرنز تنعم بجودة التنظيم وانتظام العمل وأنها لم تشهد أية تغييرات رئيسية في تنظيمها ومكان مرابطتها وعملها ، ولكن قد طرأ تغيير بسيط حيث تم تخفيض صغير في عدد أفرادها الذي وقف عند 5400 شخص من الضباط وذوي الرتب الأخرى ينتمون إلى البرازيل والدنمارك والسويد وكندا وكولومبيا والنرويج والهند ويوغوسلافيا ، ومن جانبه أوضح بيرنز أن تخفيض آخر في عددها يؤدي إلى إضعاف فاعليتها في ممارسة الإشراف الكافي على الخطوط الطويلة المعنية ، وقد نوه الأمين العام عما يتعلق بتمويل قوة الطوارئ إلى أن النفقات المرصدة لعملياتها خلال عام تبلغ 14.2 مليون دولار ، وأشار أيضا أن الدول الأعضاء لم تستفي اشتراكاتها في حساب قوات الطوارئ وقد بلغت في 31 يولية 1958 حوالي 41.1 % من إجمالي اثني وستين عضوا ، وفيما يخص هذه المسألة كرر عدة ممثلين رفضهم الاشتراك بأية صورة في تمويل القوة التي يرون أن

(7) وزارة الحربية ، مكتب الوزير - إدارة الحاكم الإداري العام - مكاتبات خاصة بقطاع غزة من 1958/5/7 إلى 1959/2/28 ، محفظة رقم 56 ، ملف رقم 4 ، مذكرة من حسن عبد الحميد السنبوي مدير مكتب وزير الحربية إلى إدارة الحاكم العام المصري بفلسطين وهيئة الاتصال بقوات الطوارئ الدولية وإدارة شؤون فلسطين بشأن تنسيق العمل فيما بينهم 0

انتشارها كان خرقاً صريحاً لنصوص الميثاق التي تحتفظ لمجلس الأمن وحده بسلطة إنشاء قوات مسلحة للأمم المتحدة ، ورأوا أن نفاقات الوكالة تقع على عاتق الدول الثلاث المسؤولة عن العدوان الثلاثي على مصر عام 1956 (8) 0

الأساس القانوني لقوة الطوارئ الدولية :

لقد اختلفت الآراء حول الأساس القانوني لقوات الطوارئ الدولية وشرعية إنشائها ويتمثل ذلك في الآتي :

(1) الرأي الأول :

يرى بطلان الأساس القانوني الذي قامت عليه قوة الطوارئ الدولية وهذا الرأي دافع عنه القاضي الدولي كورتسكي **Koretsky** حيث يرى قرار الجمعية العامة رقم 998 الصادر في 4 نوفمبر 1956 يعد مخالفاً للميثاق وذلك في أمرين :

أ- تكليف الجمعية العامة الأمين العام بضمان وقف العمليات العدوانية وهذا يعني القيام بعمل طبقاً للميثاق 0

ب- الجمعية العامة قامت بمهمة إنشاء قوة تابعة للأمم المتحدة مع أن الميثاق لا يتضمن أية فكرة خاصة بقوة مسلحة تابعة للأمم المتحدة وأن المادة 45 من الميثاق تطلب من الدول الأعضاء أن يكون لمديرها وحدات جوية يمكن استخدامها والمادة 42 من الميثاق تشير إلى قوات جوية وبحرية وبرية تابعة للدول الأعضاء وليست تابعة للأمم المتحدة بينما تشير المادة 47 إلى قوات مسلحة توضع تحت تصرف مجلس الأمن (9)

(2) الرأي الثاني : ل :

يرى شرعية قرارات الجمعية العامة الخاصة بإنشاء قوة الطوارئ الدولية تأسيساً على فكرة التفويض أو نقل الاختصاصات ، ويذهب هذا الرأي أن المسألة المصرية أحييت إلى الجمعية العامة نتيجة لوجود دولتين من الدول الأعضاء الدائمة العضوية طرفاً في النزاع وضرورة امتناعها عن التصويت طبقاً للمادة 27-3 من الميثاق ، ويشير هذا الرأي إلى عدم جواز نقل اختصاصات مجلس الأمن إلى الجمعية العامة في الحالات العادية ولكن في حالة الشرق الأوسط نشأ وضع استثنائي وغير منصوص عليه في الميثاق حتم ضرورة امتناع عضوين دائمين عن التصويت ولذلك قرر مجلس الأمن أنه لن يستطيع التصرف لمصلحة أو ضد أي من الأطراف بحرية كاملة دون أن يترتب على ذلك اختلال خطير في داخله يجعل تصرفه غير حاسم ، وفي هذه المشكلة فإن ما قام به مجلس الأمن ليس تفويضاً في وظائفه بل أنه بمثابة رد للمهمة التي عهدت إليه طبقاً للمادة 24 من الميثاق إلى المنظمة ذاتها ، وهكذا فإن الجمعية العامة باعتبارها الجهاز الذي يمثل كل الدول الأعضاء قامت بمباشرة الاختصاص والمسئولية

(8) الأمم المتحدة ، التقرير السنوي للأمين العام عن أعمال المنظمة ، 16 يونية 1958 15 يونية 1959 الجمعة العامة الوثائق الرسمية ، الدورة الرابعة عشر الملحق رقم 1 ، (ج 4 / 4132) نيويورك ، 1959 ، ص 22 - 23 0

(9) المجلة المصرية للقانون الدولي ، بحث للدكتور عبد العزيز محمد سرحان ، أستاذ القانون الدولي المساعد بكلية الحقوق جامعة عين شمس ، بعنوان قوات الطوارئ الدولية ، المجلد الرابع ، الجمعية المصرية للقانون الدولي ، مطبعة مصر بالإسكندرية ، 1968 ، ص 53 - 54 0

اللتين عهد بهما هؤلاء الأعضاء إلى مجلس الأمن طبقاً للمادة 24 من الميثاق (10) 0

ومن جهة أخرى نظر محكمة العدل الدولية فإن القرارات الصادرة عن الجمعية العامة إنشاء قوة الطوارئ الدولية قرارات صحيحة طبقاً للميثاق ورأت المحكمة أن مجلس الأمن هو الذي يستطيع فرض الالتزام باحترام الأوامر التي تصدر عنه 0 ومن ناحية أخرى وضح الميثاق أن الجمعية العامة يجب عليها الاهتمام بالسلم والأمن الدوليين ، ويتضح من خلال ما سبق أن الرأيان الثاني والثالث يتفقان مع نصوص الميثاق لدور كل من مجلس الأمن والجمعية العامة في المحافظة على السلم والأمن الدوليين وكذلك يتفقان مع طبيعة قوة الطوارئ الدولية(11)0

تواجد قوات الطوارئ الدولية في غزة :

تواجدت هذه القوات في الأراضي المصرية بموافقة الحكومة المصرية، وذلك للمساعدة على حفظ الهدوء أثناء انسحاب القوات الأجنبية (الإسرائيلية - الفرنسية - الانجليزية) . وعلى هذا الأساس يمكن القول أن وظائفها - آنذ - كانت تنظيمية في المنطقة التي امتدت تقريباً من قناة السويس إلى خطوط الهدنة التي حددتها اتفاقية الهدنة بين مصر وإسرائيل (12) .

تم تقسيم تواجد هذه القوات في منطقة غزة إلى أربعة أقسام، الأول في الشمال حيث توجد الكتيبة الدنماركية والنرويجية وكانت تقيم قيادتها في غزة، والثاني يقع في جنوب القسم الأول، وتوجد فيه الكتيبة الهندية، وكانت قيادتها في دير البلح، أما القسم الثالث فتعسكر فيه القوة الكولومبية وقيادتها في خان يونس، بينما القطاع الرابع الذي يقع في أقصى الجنوب، كانت تعسكر فيه الكتيبة السويدية وقيادتها في رفح، أما الكتيبة اليوغسلافية فتواجدت خارج رفح، وقد أنشئت مراكز أمامية لقوات الطوارئ الدولية على خط الهدنة، وانحصرت مهمتها في مراقبة خطوط الهدنة ليلاً ونهاراً والقيام بدوريات ليلاً ، ومنع المرور من الجانبين بدون ترخيص (13) .

وفي أعقاب عودة الإدارة المصرية إلى قطاع غزة في مارس 1957 عقد حسن صلاح الدين جوهر

(10) المرجع السابق ، ص 56 0

(11) نفس المرجع ، ص 57 - 59 0

(12) الأمم المتحدة، وثائق الجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الطارئة الأولى 1 - 10 نوفمبر نيويورك 1956 ، ص42 .

(13) محمود عبد الحي الديب : غزة وقطاعها تحت الإدارة المصرية 1949 - 1956، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة دمنهور، كلية الآداب، 2010، ص266 .

مدير إدارة فلسطين بوزارة الحربية إجتماعا مع بيرنز **Berinz** رئيس لجنة الهدنة المشتركة المصرية الاسرائيلية، وذلك لإعادة تخطيط خط الهدنة لتحديد منطقة عمليات قوات الطوارئ الدولية ، ولمعرفة أية تغييرات في خط الهدنة ، وبناء على طلب بيرنز تم إحضار مساحين من مصر في يونية 1957 من إدارة المساحة العسكرية وقد تبين أن هناك تغييرات في تسعة نقاط ، وفي نوفمبر 1957 بعد مناقشات بين بيرنز واليهود وافق اليهود على تغيير أربعة نقاط ثم بعد ذلك وافقوا على إعادة نقطه واحدة وبذلك صارت النقاط التي تم تغييرها خمسة نقاط من أصل تسعه، وفي يناير 1958 أقر بيرنز أن خط الهدنة قد تغير في تسع نقاط وفي بعض الحالات قد تعدي على الأراضي المصرية، ولم يتم تسوية الأربعة نقاط الأخرى وهذا يوضح مدى مراوغة المفاوض الاسرائيلي حتى يحقق مكاسب من خلال التضليل والتشكيك في الأوراق والوثائق الرسمية⁽¹⁴⁾ 0

ترتيبات عمل القوات في غزة :

أوضحت وزارة الحربية المصرية مبادئ تنسيق العمل بين إدارة الحاكم العام للقطاع المصري بفلسطين وهيئة الاتصال بقوات الطوارئ الدولية وإدارة شئون فلسطين ويتم ذلك من خلال الآتي :

(1) أخذ رأي إدارة الحاكم الإداري في كل ما يختص بتطبيق القوانين السائدة في القطاع على الهيئات الدولية وفي كل ما يتصل بتنفيذ الاتفاقيات الدولية إذا كانت تمس الأشخاص أو الأموال الموجودة بالقطاع 0

(2) تقوم هيئة الاتصال بتنفيذ الاتفاقية بين هيئة الأمم المتحدة ومصر فيما يختص بقوة الطوارئ الدولية ، وعليها الرجوع إلى إدارة الحاكم العام المصري لقطاع غزة (محمد حسن عبد اللطيف) فيما يتعلق بتطبيق القوانين المحلية بالقطاع ، والرجوع إلى إدارة شئون فلسطين فيما يختص بالمسائل القانونية والسياسية 0

(3) تقوم كل من إدارة الحاكم العام وهيئة الاتصال بأخذ رأي إدارة شئون فلسطين فيما يختص بتطبيق الاتفاقيات التي تخص كل من وكالة الإغاثة وقوة الطوارئ الدولية 0 وكذلك ما يتعلق بالسياسة العامة الخاصة بهما ، ويتم تنفيذ ذلك كالاتي :

أ- هيئة الاتصال هي الجهة التي تختص بتبليغ كل ما يتعلق بقوات الطوارئ الدولية بعد أخذ رأي كل من إدارة الحاكم العام وإدارة شئون فلسطين وأي جهات أخرى لها علاقة بالموضوع إذا استدعى الأمر ذلك بعد تنسيق رأي هذه الجهات 0

أ- إدارة الحاكم تختص بالاتصال بفرع وكالة الإغاثة بغزة فيما يختص بكافة ما يثمر بين الإدارة ووكالة الإغاثة بعد أخذ رأي إدارة شئون فلسطين وذلك فيما يتعلق بهذا الفرع (غزة) والشئون المحلية للقطاع 0

(14) الأرشيف السري الجديد لوزارة الخارجية ، الهدنة في فلسطين محفظة رقم 512 ، ملف رقم 2 ، مذكرة من حسن صلاح الدين جوهر مدير إدارة فلسطين بوزارة الحربية إلى مدير مكتب وزير الخارجية في 17 يونية 1958 بشأن إعادة تخطيط خط الهدنة 0

ب- تتولى إدارة شؤون فلسطين الاتصال بممثل وكالة الإغاثة بالقاهرة ، وذلك فيما يختص بسياسة الوكالة وما يخرج عن اختصاص إدارة الحاكم الإداري وكذا الاتصال بالجهات المختصة من تطبيق الاتفاقيات الدولية (15) 0

وقد أشار الأمين العام للجمعية العامة للأمم المتحدة في تقريره عن الفترة من 9 أغسطس 1957 حتى 27 أغسطس 1958 ، إلى أن الهدوء قد خيم تقريباً دون انقطاع على امتداد الخط الفاصل بين مصر وإسرائيل ، وإن الحوادث التي أبلغ عنها خلال الفترة المستعرضة كانت خمس وتسعين حادثة كلها بسيطة ، إلا قليلاً ، مقابل 184 حادثة خلال الفترة السابقة ومدتها ستة أشهر ونصف ، وأضاف أيضاً أن قوات الطوارئ بقيادة بيرنز تنعم بجودة التنظيم وانتظام العمل وأنها لم تشهد أية تغييرات رئيسية في تنظيمها ومكان مرابطتها وعملها ، ولكن قد طرأ تغيير بسيط حيث تم تخفيض صغير في عدد أفرادها الذي وقف عند 5400 شخص من الضباط وذوي الرتب الأخرى ينتمون إلى البرازيل والدنمارك والسويد وكندا وكولومبيا والنرويج والهند ويوغوسلافيا.

ومن جانبه أوضح بيرنز أن أى تخفيض آخر في عددها ، سيؤدي إلى إضعاف فاعليتها في ممارسة الإشراف الكافي على الخطوط الطويلة المعنية ، وقد نوه الأمين العام فيما يتعلق بتمويل قوة الطوارئ إلى أن النفقات المرصدة لعملياتها خلال عام تبلغ 14.2 مليون دولار ، وأشار أيضاً إلى أن الدول الأعضاء لم تستوفي اشتراكاتها في حساب قوات الطوارئ وقد بلغت في 31 يولية 1958 حوالي 41.1 % من إجمالي اثني وستين عضواً ، وفيما يخص هذه المسألة كرر عدة ممثلين رفضهم الاشتراك بأية صورة في تمويل القوة التي يرون أن انتشارها كان خرقاً صريحاً لنصوص الميثاق التي تحتفظ لمجلس الأمن وحده بسلطة إنشاء قوات مسلحة للأمم المتحدة ، ورأوا أن نفقات الوكالة تقع على عاتق الدول الثلاث المسؤولة عن العدوان الثلاثي على مصر عام 1956 (16) 0

وقد تبين وجود تعاون وثيق بين قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة ووكالة غوث وتشغيل اللاجئين (الأونروا) (* UNRWA) ، ولم يقتصر الأمر على إجراء الاتصالات والمشاورات حول المسائل ذات الأهمية المشتركة في قطاع غزة ، بل تعدى ذلك حيث قدمت الأونروا المعونة والإرشاد لقوة الطوارئ بواسطة موظفيها في المقر العام ببيروت ، واستفادت الأونروا بدورها من وجود قوة الطوارئ الدولية في قطاع غزة ، وقد تولت الأونروا أعمال التمويل والإرسال والشحن بالنيابة عن قوة الطوارئ فيما يتعلق بجميع البضائع التي ترغب القوة في شرائها في منطقة بيروت أو بواسطة التجار اللبنانيين وبناء على ذلك تقوم قوات الطوارئ بدفع التكاليف الإضافية لهذه الخدمات إلى الأونروا ، وأيضاً قامت الأونروا بتزويد القوة ببعض المؤن الاحتياطية التي تمكنت من سحبها من مستودعاتها (17) 0

اجتمع اديسون بيرنز قائد قوة الطوارئ الأمم المتحدة ومحمود فوزي وزير الخارجية وأمين حملي

(15) وزارة الحربية ، مكتب الوزير - إدارة الحاكم الإداري العام - مكاتبات خاصة بقطاع غزة من 1958/5/7 إلى 1959/2/28 ، محفظة رقم 56 ، ملف رقم 4 ، مذكرة من حسن عبد الحميد السنبولي مدير مكتب وزير الحربية إلى إدارة

الحاكم العام المصري بفلسطين وهيئة الاتصال بقوات الطوارئ الدولية وإدارة شؤون فلسطين بشأن تنسيق العمل فيما بينهم (16) الأمم المتحدة ، التقرير السنوي للأمين العام عن أعمال المنظمة ، 16 يونية 1958 ، 15 يونية 1959 الجمعة العامة الوثائق الرسمية ، الدورة الرابعة عشر الملحق رقم 1 ، (ج 4 / 4132) نيويورك ، 1959 ، ص ص 22 - 23 0

(*) الانروا هي وكالة الإغاثة والاعمال للاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى The United Nation Relief And Works Agency For Palestine Refugees

(17) التقرير السنوي لمدير الوكالة 1956 - 1957 ، مصدر سابق ، ص 144 0

الثاني رئيس هيئة الاتصال المصرية بقوة الطوارئ الدولية حيث في 1958/12/1 تم مناقشة مضاعفة أوقات عمل القوة الهندية والبرازيلية لسد العجز في القوات ورفضت مصر أية زيادة في الجنسيات الموجودة وأن مصر على استعداد تقديم أية معونة تسهل مأمورية القوات الدولية ، وأوضح أمين حلمي الثاني أن البوليس الفلسطيني بالقطاع لا يمارس اختصاصاته بحرية في منطقة 500 ياردة من خط الهدنة وأن الدوريات الدولية تعترضه وتمنعه من تأدية عمله إلا إذا استأذن مسبقاً من رئاسة هذه القوات ، وهذا يتعارض مع السيادة الواجبة ، وقد قام ضابط مخابرات نرويجي بالاعتداء بالضرب على بعض أفراد البوليس الفلسطيني وأيضاً قام الضابط بالاعتداء على الأهالي بالبيارات (الحدائق) وتفتيشهم مما حاولوا قتله لولا تدخل القوات المصرية 0 وأضاف أحمد حلمي الثاني عدم تمكن البوليس الفلسطيني من ضبط المجرمين الهاربين من العدالة عند محاولة هروبهم⁽¹⁸⁾ 0

انسحاب قوات الطوارئ :

إن السلام المنشود من قبل إسرائيل ما هو إلا وهم تدعيه العصابات الصهيونية، فلم تسلم قوات الطوارئ الدولية من أسلحة إسرائيل ، حيث قامت إسرائيل بإطلاق النار على خط الهدنة ليلتي 13 و 14 يولييه 1957 على بعد 3 كيلو مترات شرق دير البلح وكان ذلك على دورية مؤلفة من خمسة جنود من فرقة المظلات الهندية حينما شاهدت أربعة من الزراع العرب يقتربون من خمسة جنود من خط الهدنة فأذرتهم بالوقوف وفي تلك اللحظة أطلقت إسرائيل نيرانها على القوات الهندية واضطرت القوات الهندية إلى الاستعداد للرد على إطلاق النار⁽¹⁹⁾ 0

لقد وضعت التهديدات الإسرائيلية ضد سوريا والتقارير السوفيتية عن الحشود العسكرية الإسرائيلية على الجبهة السورية ومصر في مأزق وكان عبد الناصر يأمل بأن الانتشار العسكري المصري في سيناء سوف يخفف الضغط على سوريا وعلى إثر هذا أعطيت الأوامر لتعبئة عسكرية جزئية في إسرائيل ، وفي 13 مايو 1967، منع المصريون قافلة لقوات الطوارئ الدولية من استعمال المعديات من بور سعيد إلى القنطرة عبر قناة السويس وعندما وصلت القافلة إلى رفح قرب غزة أفادت عن تحركات عسكرية مصرية (على نطاق واسع) ولم يعتبر (ريخية Rekhiah) قائد قوات الطوارئ الدولية ذلك الوضع غير طبيعي حيث كانت قوات الطوارئ معتادة على هذا النوع من الأمور لأن عيد إنشاء دولة إسرائيل كان قريباً⁽²⁰⁾

وعلى إثر التهديدات الإسرائيلية لسوريا طلب رئيس هيئة أركان حرب القوات المسلحة محمد فوزي في 1967/5/16 من قائد قوات الطوارئ بغزة سحب قوات الطوارئ الدولية المتمركزة في نقط المراقبة على الحدود ، حيث صدرت التعليمات إلى جميع القوات المسلحة المصرية لتكون مستعدة للعمل ضد إسرائيل فور قيامها بعمل عدواني ضد أية دولة عربية⁽²¹⁾ ، وعلى الجانب الآخر بعث

(18) وزارة الحربية ، الحاكم الإداري العام لقطاع غزة " عمومي " مكتب الوزير 1958/12/6 إلى 1959/1/20 ، محفظة 125 ، ملف 6 ، ملخص محضر اجتماع بوزارة الخارجية يوم 1958/12/1 0

(19) الأهرام ، 1957/7/16 ص 4 0

(20) د.بطرس بطرس غالي ، شيمون بيريز : ستون عاما من الصراع في الشرق الأوسط ، شهادات للتاريخ ، حوارات مع اندريه فرساي ، دار الشروق ، القاهرة ، ص 94 .

(21) وزارة الحربية (أوراق المشير) مكاتبات خاصة بسحب قوات الأمم المتحدة من أراضي الجمهورية العربية المتحدة وقطاع غزة بتاريخ 16 مايو 1967 إلى 28 مايو 1967 محفظة رقم 313 ، ملف رقم 12 ، رسالة من رئيس هيئة أركان

محمود رياض وزير الخارجية ببرقية إلى يوثانت Uthant السكرتير العام للأمم المتحدة لإبلاغه قرار إنهاء وجود قوات الطوارئ الدولية في أراضي الجمهورية وقطاع غزة (22) 0

جاء رد الفعل العربي على طلب سحب قوات الطوارئ: حيث استقبل النبا بتأييد شعبي، واحتل صفحات الصحف والأذاعات العربية، وأن الجمهورية العربية المتحدة سوف تدخل الحرب بكل قواها إذا وقع عدوان إسرائيلي على الوطن السوري بعد حملة التهديد البشعة التي ظلت توجه إليه خلال أسبوعين كاملين آنذاك، وفي العواصم الغربية وبالذات لندن وواشنطن، كانوا يرون أنه يجب على مصر أن توجه طلبها بسحب قوات الطوارئ من على الحدود إلى السكرتير العام للأمم المتحدة، لكي يقوم هو بعرض الأمر على مجلس الأمن ثم يبحث الموضوع بعد ذلك في الجمعية العامة للأمم المتحدة (23).

وفي 1967/5/17 تشاور السكرتير العام للمنظمة الدولية مع ممثلي الدول التي لها فرق عسكرية في الجيش الدولي حيث أيد ممثلا كل من الهند ويوغسلافيا الطلب المصري أما ممثل كندا فقد اتخذ موقفاً آخر فقد توقع النتائج التي تنجم عن قرار الانسحاب ومن ثم كان يؤيد التسوية وطالب بإجراءات لكسب الوقت وفي 18 مايو حاول ممثل كندا بمساعدة ممثل الدنمارك عرض الأمر على مجلس الأمن ولكن محاولتهما باءت بالفشل (24) 0

أبلغ يوثانت الجمعية العامة رسمياً إنهاء وجود قوات الطوارئ، وقد استند في ذلك إلى حق مصر لا ينازع من طلب سحب قوات الطوارئ، وأيضاً هو وحده الذي يملك الرد على طلب مصر، وقد تم إنزال علم قوة الطوارئ الدولية وتجمعت القوة في مركز رئاستها بغزه استعداداً للرحيل (25).

أما الكونجرس الأمريكي فقد طالب عدد من أعضائه إعادة قوات الطوارئ الدولية إلى قطاع غزة، ودعوا إلى اجتماع خاص لمجلس الأمن لمنع وقوع حرب محتملة بين العرب وإسرائيل، وقد اتخذ هؤلاء الأعضاء هذا الموقف بعد قبول الأمم المتحدة لطلب الجمهورية العربية المتحدة بانسحاب قوات الطوارئ من مواقعها على خطوط الهدنة في سيناء (26).

وبناء على نصيحة رالف بانس الوسيط الدولي في مفاوضات الهدنة المصرية الإسرائيلية رفض يوثانت ترك قوات الطوارئ في شرم الشيخ وغزة محتجاً بأن القوات لا يمكنها طبقاً لمهمتها أن تبقى في مواقع وتترك في غيرها فكلها أجزاء متكاملة من عمل واحد وجاء رد فعل عبد الناصر يوم 17 مايو بالأمر بإخراج كل قوات الطوارئ بما فيها تلك الموجودة في شرم الشيخ ووافق يوثانت وتم انسحاب القوات بعدها ببومومي وعلى الفور احتل جيش التحرير الفلسطيني مواقع الأمم المتحدة في غزة (27) 0

وقد بحث يوثانت مع جدعون رافايل مندوب إسرائيل في الأمم المتحدة احتمال انتشار القوات الدولية على الجانب الإسرائيلي من خطوط الهدنة ولكن إسرائيل رفضت ذلك واعتبرته رد غير مقبول على

-
- حرب القوات المسلحة إلى قائد قوات الطوارئ بغزة 1967/5/16 0
- (22) نفس المصدر ، برقية من محمود رياض وزير الخارجية إلى يوثانت سكرتير العام للأمم المتحدة بشأن سحب قوات الطوارئ الدولية من الجمهورية وغزة 18 مايو 1967 0
- (23) الأهرام، عدد 9378، 1967/5/18 ص 1 .
- (24) المخابرات العامة ، ديجول ، إسرائيل واليهود ، بقلم ريمون آرون 2007 ص 110 ، 111
- (25) الأهرام، عدد 39380، 1967/5/20، ص 1 .
- (26) نفس المصدر، نفس الموضع .
- (27) موشيه ديان : مذكرات موشيه ديان ، تقديم الحسيني الحسيني مصري ، دار الخلود ، القاهرة ، 2011 ، ص 186

الإطلاق وفندت ذلك بأنه لا يضمن حرية المرور في خليج العقبة ، بل كان يقف حاجزاً رمزياً ضد التهديدات المصرية من سيناء (28) 0

بعد إنهاء وجود قوات الطوارئ رسمياً من قبل مجلس الأمن تم في يوم 19/5/1967 إنزال العلم الأزرق لقوة الطوارئ الدولية من ساريتها، ثم عزفت موسيقى القرب الهندية "نوبة انسحاب" وأدى الجنرال ريكي قائد القوة ومعه قواد وحداتها التحية للعلم، وعندما وصل العلم إلى نهاية السارية طواه قائد الوحدة السويدية وسلمه إلى الجنرال ريكي. وانتهى الاحتفال القصير بإنزال العلم الذي شهدته نقطة التفطيش "إيريز" الواقعة على طريق غزه - القدس إيذاناً بانتهاء وجود قوة الطوارئ الدولية من خطوط الهدنة من قطاع غزه، ومن على جميع نقط المراقبة في سيناء، وتجمع أفراد قوة الطوارئ ذوو الخوذات الزرقاء في معسكر على "التبه 88" شرقي مدينة غزه وفي مقر قيادتهم السابق في المدينة استعداداً للرحيل، وفي المركز الرئيسي قام الجنرال ريكي بإبلاغ كبار الضباط بأوامر السكرتير العام للأمم المتحدة بالانسحاب، وقال أنه يجب أن يتم الانسحاب بهدوء ونظام ، وقال ريكي أن الانسحاب معناه إبطال عمل قوة الطوارئ وعلى القوة أن تركز جهودها في العمل على الرحيل من المنطقة (29).

وفي 27/5/1967 طلب محمد فوزي من ريكي Raky قائد قوات الطوارئ ترحيل الكتيبة الكندية نظراً لموقف الحكومة الكندية المؤيد لإسرائيل فقد أصبح الشعور العام لجماهير الشعب والقوات المسلحة معباً ضد السياسة الكندية وحرصاً من الحكومة المصرية على سلامة أفراد قوة الطوارئ وعلى هذه القوة التي أدت واجبها على خير ما يرام ، فإن الحكومة المصرية ترى سحب الكنديين من أفراد هذه القوة في خلال 48 ساعة من أراضي الجمهورية العربية المتحدة والحكومة المصرية على استعداد لتقديم كل التسهيلات اللازمة لإتمام عملية النقل (30) 0

ومن جانبه استجاب يوثانت لطلب الجمهورية العربية في إجلاء القوات الكندية ، وطلب يوثانت من الحكومة المصرية اتخاذ كافة الإجراءات الممكنة لضمان وضع القوة الكندية كعضو في قوة الطوارئ الدولية واحترامه خلال الفترة القصيرة التي سبقتها على أراضي الجمهورية العربية المتحدة وتجنب أي أعمال نزاع في سبيل ذلك (31) 0

وفي أواخر مايو عقد جمال عبد الناصر اجتماع مع أعضاء هيئة اللجنة التنفيذية العليا كانت التي كان أعضاءها(*) عبد الحكيم عامر وزكريا محي الدين وحسين الشافعي وأنور السادات وعلي صبري وصدقي سليمان رئيس الوزارة في ذلك الوقت والذي اعترض على إغلاق مضائق تيران وصنافير أخذاً

(28) المرجع نفسه ، ص ص 182 ، 183 0

* أشار الأمين العام في الفقرتين السادسة والسابعة من تقريره إلى أن قوات الطوارئ عملت فقط في الجانب المصري من خط الهدنة في منطقة ابتعدت عنها قوات الجمهورية العربية المتحدة باختيارها طوال أكثر من 10 سنوات ولو أن قوة الطوارئ الدولية كانت موجودة على جانب خط الهدنة كما كان 0

(29) الأهرام، عدد 29830، 1967/5/20، ص 1 .

(30) وزارة الحربية، رسالة من محمد فوزي رئيس هيئة أركان حرب القوات المسلحة إلى الجنرال ريكي قائد قوات الطوارئ الدولية بغزة بخصوص ترحيل الكتيبة الكندية بتاريخ 1967/5/27 0

(31) وزارة الحربية ، برقية من يوثانت السكرتير العام للأمم المتحدة بتاريخ 28 مايو 1967 بإجابة طلب الجمهورية العربية المتحدة

(*) زكريا محي الدين نائب رئيس الجمهورية ، عبد الحكيم عامر وزير الحربية، أنور السادات رئيس مجلس الأمة، صدقي سليمان رئيس الوزراء.

في الاعتبار الحالة الاقتصادية خاصة بعد قطع المعونة الأمريكية ولكن لم يعر عبد الناصر اعتراض صدقي سليمان أي اهتمام فقد كان ميالاً إلى إغلاق المضائق حتى يوقف مزايدات العرب عليه وحتى يحتفظ بمكانته الكبيرة في الأمة العربية⁽³²⁾ 0

لقد اعتقد المصريون أن جمال عبد الناصر لم يخطط لانسحاب كامل لقوات الطوارئ الدولية بل لإعادة انتشارها ، وتأكد أنطوني ناتنج وزير خارجية بريطانيا أن عبد الناصر كان ينتظر من يوثانت أن يبقى وحده من قوات الطوارئ في شرم الشيخ ، كما اعتقد أودبول أن مصر لم تنتوي انسحاباً كاملاً للقوات الدولية بل انسحاباً من خطوط الهدنة فقط ، كما أقر محمد حسنين هيكل أن عبد الناصر لم يطلب انسحاب القوات الدولية من شرم الشيخ وقطاع غزة ولكن من الحدود الدولية بين سيناء والنقب فقط ، ولكن عدم ليونة يوثانت في إصراره على أن تنتشر قوات الطوارئ الدولية طبقاً لقرارات الأمم المتحدة أو تنسحب كلياً هو الذي سبب الأزمة⁽³³⁾ 0

وقد دعم هذا الاتجاه أن محمود رياض وزير الخارجية في ذلك الوقت أن لم يطلب سحب قوات الطوارئ الدولية الموجودة في غزة أو شرم الشيخ وكان الطلب قاصر على سحب قوات الطوارئ الدولية الموجودة على الحدود المصرية مع إسرائيل وعندما رفض يوثانت إجراء انسحاب جزئي لقوات الطوارئ لم يعد في استطاعة مصر التراجع عن موقفها ، وبذلك لم يكن أمام مصر سوى سحب كل قوات الطوارئ الدولية الموجودة في غزة وشم الشيخ وقد أدى انسحاب قوات الأمم المتحدة من شرم الشيخ إلى دخول القوات العسكرية المصرية مما أدى إلى العودة إلى المشكلة القديمة الخاصة بمنع الملاحة الإسرائيلية في خليج العقبة⁽³⁴⁾ 0

وفي الأمم المتحدة تم تأليف جماعة عاملة في الأمم المتحدة للانتقال إلى قطاع غزة كي تساعد الجنرال اندار ريكي قائد قوة الطوارئ الدولية من وضع خطط الإجلاء، مع العلم أنه ليست هناك خطة لهذه العملية موضوعه للأحوال الطارئة وأن عملية الترحيل وضعت دون إعداد سابق ودون أن يحدد موعد لإنجازها ولم يعرف في الأمم المتحدة ما إذا كان إجلاء هذه القوات يتم بطريق البحر أو الجو وكيف يتم نقل معداتهم التي تشمل الأسلحة الصغيرة وسيارات الجيب وسيارات النقل وطائرات الهليكوبتر والطائرات الصغيرة، وقد أوضحت السكرتارية أن كل فصيلة تعود إلى بلدها⁽³⁵⁾.

وقد تم الاتفاق على ترحيل قوات الطوارئ الدولية عن طريق بورسعيد سواء بالبحر أو بالطائرات من مطار الجميل في الإسماعيلية، وقد تم الاتصال بين قيادة الطوارئ والمسؤولين في بورسعيد لإعداد التسهيلات الممكنة ورحيل القوات اليوجوسلافية والهندية بالبواخر والقوات الكندية والبرازيلية والدانمركية والسويدية والنرويجية بالطائرات وتستغرق عملية ترحيلهم شهراً، وتم إقامة معسكر لاستقبال أفراد القوات في بورسعيد وكبار الضباط أقاموا في فنادق بورسعيد، وقد أفردت الدائرة الجمركية إحدى الثلاجات الكبرى لحفظ المواد الغذائية الواردة باسم قوات الطوارئ خلال إقامتها في بورسعيد وتقدر هذه المواد بألف طن، وقد أفرج جمرك بورسعيد عن 500 رأس من الماشية المذبوحة المتلثة و8 سيارات

(32) أنور السادات : البحث عن الذات ، المكتب المصري الحديث ، القاهرة ، 1978 ، ص ص 224 - 225 0

(33) سيدني بيلي: الحروب العربية الإسرائيلية، وعملية السلام، ترجمة إلياس فرحات، دار الحرف، لبنان، 1992، ص 180 0

(34) محمد عبد الغني الجمسي : مذكرات الجمسي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة 2012 ، ص 44

(35) الأهرام، عدد 29382، 1967/5/22، ص 1 .

نقل صغيرة لحساب القوات الدولية ووصلت إلى الميناء سفينة تحمل 22 سيارة لوري لحساب قوات الطوارئ⁽³⁶⁾.

الأسس التي بنيت عليها مصر قرار سحب قوات الطوارئ الدولية :

- 1) وجود قوة الطوارئ الدولية استند على قبول الجمهورية العربية المتحدة 0
- 2) عدم اعتراض اللجنة الاستشارية لقوة الطوارئ الدولية 0
- 3) رفض إسرائيل التعاون مع قوة الطوارئ الدولية بالمخالفة لقرار انتشار هذه القوة⁽³⁷⁾ 0

لقد تواترت الاحداث في منطقة الشرق الأوسط بين مصر وإسرائيل في اعقاب التهديدات الاسرائيلية لسوريا والتي عقدت عام 1966 على إثر الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة على الأراضي السورية وبذا اصبح تهديد إسرائيل للأراضي السورية بمثابة تهديد للأراضي المصرية وما تبعه من اغلاق مضائق تيران وصنافير ثم إغلاق خليج العقبة وسحب قوات الطوارئ الدولييه من على جانبي خط الهدنه مما دفع الى اختلاف الآراء حول شرعية سحب مصر لقوات الطوارئ الدولييه وقد تبين مشروعية مصر في ذلك من خلال الاتي :

(36) الأهرام، عدد 29383، 1967/5/23، ص1، 11 .

(37) عبد العزيز سرحان : قوات الطوارئ الدولية، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد الرابع، عن الجمعية المصرية للقانون الدولي، مطبعة مصر بالإسكندرية، 1968، ص ص 72 ، 73 0

1) قوة الطوارئ قوات دولية تابعة للجمعية العامة عهد إليها بوظائف إدارية خاصة بالإشراف على انسحاب قوات العدوان الثلاثي ومراقبة خطوط الهدنة بين مصر وإسرائيل وليست قوة قمع تابعة لمجلس الأمن فإن كانت ذلك فلا يمكن سحبها إلا بقرار من مجلس الأمن صاحب السلطة في عمليات القمع 0

2) يعد الأمين العام الرئيس الأعلى لهذه القوة تعاونه في ذلك اللجنة الاستشارية وبذلك يكون قرار السحب صحيحاً لصدوره من الجهاز المختص في حدود وظائفه 0

أما بالنسبة لرؤية محكمة العدل الدولية، فقد كان يفيد الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية موافقة المحكمة على ما جاء في تقرير الأمين العام الخاص بقوة الطوارئ الدولية في أنها جهاز فرعي تابع للجمعية العامة يستند في مباشرته لاختصاصاته على موافقة الدولة المضيفة، وأفاد أيضاً موافقة المحكمة على التأكيد على أهمية قول الجمهورية العربية المتحدة، والإشارة إلى التفرقة بين عمليات المحافظة على السلام التي تقوم بها الجمعية العامة؛ وتلك التي يقوم بها مجلس الأمن من حيث الطبيعة؛ وأن قوة الطوارئ الدولية ليست قوة احتلال ولو مؤقتة تعمل في إقليم الجمهورية العربية المتحدة 0

وفي 20 يولية 1962 أصدرت محكمة العدل الدولية رأيها الاستشاري بحق الجمهورية العربية في أن تطلب سحب قوة الطوارئ الدولية دون أن تكون هناك أدنى مخالفة من جانبها لالتزاماتها الدولية والقرار الذي يصدر بالسحب يكون صحيحاً في هذه الحالة لانعدام الأساس القانوني الذي قامت عليه قوة الطوارئ الدولية وهو قبول الدولة المضيفة⁽³⁸⁾ 0

وأخيراً يمكن القول بأن قوات الطوارئ الدوليه تعتبر بمثابة آداة لمجلس الامن لتنفيذ مهام عهد لها بها لصون السلم والامن الدوليين وظهر ذلك من خلال الفتره التي مكنتها على جانبي خط الهدنه من 1957 الى 1967 فقد حافظت على الهدوء والتقليل من حوادث الاعتداء من قبل القوات الاسرائيليه على خط الهدنه

المصادر والمراجع

أولاً: المصادر :

أ- وثائق غير منشورة : دار الوثائق القومية بالقاهرة :

- الأرشيف السري الجديد لوزارة الخارجية ، الهدنة في فلسطين محافظة رقم 512 ، ملف رقم 2
- وزارة الحربية ، الحاكم الإداري العام لقطاع غزة " عمومي " مكتب الوزير 1958/12/6 إلى 1959/1/20 ، محافظة 125 ، ملف 6 .
- وزارة الحربية ، مكتب الوزير – إدارة الحاكم الإداري العام – مكاتبات خاصة بقطاع غزة من 1958/5/7 إلى 1959/2/28 ، محافظة رقم 56 ، ملف رقم 4 .

ب - وثائق منشورة

- الوقائع الفلسطينية – الجريدة الرسمية لقطاع غزة – عدد 88 15 يناير 1958 .
- الأمم المتحدة ، التقرير السنوي للأمم العام عن أعمال المنظمة ، 16 يونية 1958 15 يونية 1959 الجمعة العامة الوثائق الرسمية ، الدورة الرابعة عشر الملحق رقم 1 ، (ج 4 / 4132) نيويورك ، 1959 .
- التقرير السنوي لمدير وكالة الإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى 1956-1957 ، نيويورك 1957 .

ثانيا : رسائل جامعية غير منشورة :

- محمود عبد الحي الديب : غزة وقطاعها تحت الإدارة المصرية 1949 – 1956 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة دمنهور ، كلية الآداب ، 2010 .

ثالثا : المذكرات :

- أنور السادات : البحث عن الذات ، المكتب المصري الحديث ، القاهرة ، 1978 .
- محمد عبد الغني الجمسي : مذكرات الجمسي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة 2012
- موشيه ديان : مذكرات موشيه ديان ، تقديم الحسيني الحسيني مصري ، دار الخلود ، القاهرة ، 2011

رابعا : الدوريات :

- الأهرام ، (أعداد متفرقة) أعوام 1957 ، 1967 .
- المجلة المصرية للقانون الدولي ، بحث للدكتور عبد العزيز محمد سرحان ، المجلد الرابع 1968 .

خامسا : المراجع العربية :

- المخابرات العامة ، ديوجول ، إسرائيل واليهود ، بقلم ريمون آرون 2007 .

- بطرس بطرس غالي ، شيمون بيريز : ستون عاما من الصراع في الشرق الأوسط ، شهادات للتاريخ ، حوارات مع اندريه فرساي ، دار الشروق ، القاهرة ، 2007
- سيدني بيلى : الحروب العربية الإسرائيلية وعملية السلام، ترجمة إلياس فرحات، دار الحرف، لبنان، 1992 .